

118123 - حكم سجود من صلى جالساً على وسادة ونحوها

السؤال

امرأة تعاني من ألم في المفاصل، وتصلّي وهي جالسة، هل يجب عليها عند السجود أن تضع شيئاً تسجد عليه مثل وسادة أو غيرها؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين: (صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب). فإذا كانت هذه المرأة لا تستطيع القيام، قلنا لها: صلي جالسة، وتكون في حال القيام متربعة، كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تومئ بالركوع وهي متربعة، ثم إن استطاعت السجود سجدت وإلا أومأت برأسها أكثر من إيماء الركوع. وليس في السنة أن تضع وسادة أو شيئاً تسجد عليه، بل هذا إلى الكراهة أقرب؛ لأنه من التنطع والتشدد في دين الله، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتنطعون)" انتهى .

"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (13/135) .

والله أعلم .